

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

نفس الأمر في المسألة أو له قول لكنه متردد بين الموافقة والمخالفة فلا تتحقق منه الموافقة والإجماع .

وإذا لم يكن ذلك إجماعاً فهل يكون ما نقل إلينا من قول الصحابي حجة متبعة أو لا .
فسأتي الكلام فيه فيما بعد .

المسألة السادسة عشرة اختلفوا في انقراض العصر .

هل هو شرط في انعقاد الإجماع أو لا